



إعلان عن إجراء سمسرة عمومية

تعلم نظارة أوقاف تازة أنها في إطار أحكام الظهير الشريف رقم 1.09.236 الصادر في 8 ربيع الأول 1431 (23 فبراير 2010) المتعلق بمدونة الأوقاف والنصوص المتخذة لتطبيقها ستجري سمسرة عمومية علنية لكراء أملاك حبسية حسب الجدول التالي:

نوع الملك	عدده	عنوانه	الثلث الافتتاحي لانطلاق السمسرة	مبلغ ضمانات المشاركة في السمسرة
دكان	1689	جوار مسجد النصر تجزئة الهول بجرسيف	150,00 درهم	300,00 درهم
دكان	1881	جوار مسجد اجبارنة جماعة اجبارنة إقليم تازة	130,00 درهم	260,00 درهم
دكان	1882	جوار مسجد اجبارنة جماعة اجبارنة إقليم تازة	130,00 درهم	260,00 درهم
دكان	1769	جوار مسجد الرحمة بمدينة جرسيف	500,00 درهم	1000,00 درهم
دكان	1770	جوار مسجد الرحمة بمدينة جرسيف	400,00 درهم	800,00 درهم
دكان	1771	جوار مسجد الرحمة بمدينة جرسيف	450,00 درهم	900,00 درهم
دكان	1826	جوار مسجد سيدي عبد الله ازداجة دوار أولاد عزيز جماعة بني فراسن إقليم تازة	30,00 درهم	60,00 درهم
دكان	1828	جوار مسجد أيار وحدود جماعة أجدير إقليم تازة	90,00 درهم	180,00 درهم
قطعة عارية	10	زنقة القلوع بتازة العليا	150,00 درهم	300,00 درهم

وذلك على الساعة العاشرة صباحا من يوم الخميس 21 يوليوز 2022، بمقر النظارة الكائن بشارع سيدي محمد بلحاج بتازة العليا، وفق الشروط المسطرة أسفله:

1. أن يدلي المشارك في السمسرة ببطاقة التعريف الوطنية.
 2. لا يقبل في السمسرة إلا من تتوفر فيه شروط الأداء أو الإدلاء بضامن ملئ الذمة تقبله النظارة.
 3. الإدلاء ببيان الالتزام بالنسبة للموظفين.
 4. الإدلاء بوكالة قانونية قبل افتتاح السمسرة بالنسبة لمن ينوب عن غيره، تتضمن وجوبا صيغة المشاركة في السمسرة وعدد المحل المراد المشاركة في سمسرة كرائه.
 5. معاينة المحل الذي سيعرض على السمسرة مسبقا.
 6. أداء مبلغ ضمان المشاركة في السمسرة المشار إليه في الجدول أعلاه نقدا أو بواسطة شيك مضمون الأداء (cheque certifié) يسلم لرئيس اللجنة قبل افتتاح السمسرة يرجع لصاحبه في حالة عدم رسو السمسرة عليه.
 7. بالنسبة للشركات يتوجب الإدلاء بالقانون الأساسي.
 8. على النازلة عليه السمسرة أن يؤدي السومة الكرائية مساوية للمبلغ الذي رست عليه، وأداء مبلغ الضمانة يساوي مبلغ الكراء.
 9. أداء صائر السمسرة المحدد في نسبة 5 % من مبلغ السومة الكرائية.
 10. مصاريف التسجيل والتبليغ على عاتق المكنتر.
 11. لا يقبل في هذه السمسرة من هو مدين للأوقاف.
 12. تكرر المحلات الحبسية المذكورة أعلاه على حالتها، وعدم إحداث أي تغيير على معالمها إلا بإذن منسب الأوقاف والشؤون الإسلامية.
 13. أداء الراسية عليه السمسرة غبطة في حالة رغبته في تغيير وجه استغلال المحل.
- وعليه، فمن كانت له رغبة في ذلك، فليحضر في اليوم والساعة المشار إليهما أعلاه، ومن أراد المزيد من الإيضاحات فليستقل مباشرة بمكتب النظارة أو بواسطة الرقم الهاتفي: 05-35-27-13-12، وذلك خلال أوقات العمل الإداري، والسلام.

